\mathbf{A} الأمم المتحدة

Distr.: General 3 June 2020 Arabic

Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند 32 من جدول الأعمال

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

حالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا وجورجيا ومنطقة تسخينفالي/ أوسيتيا الجنوبية، جورجيا

تقرير الأمين العام

موجز

يتعلق هذا التقرير، المقدم عملا بقرار الجمعية العامة 298/73، بحالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا، ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا.

ويركِّز التقرير، بوجه خاص، على حق عودة اللاجئين والمشردين داخليا وذريتهم، وحظر التغييرات الديمغرافية القسرية، وإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، وأهمية الحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا، وإعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخليا إلى ديارهم.





المحتويات

الصفحة		
3	مقلمةمعلامة	أولا –
3	معلومات أساسية	ثانيا –
6	حق العودة	- ثاث
6	ألف - نطاق التشريد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية	
11	باء – الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية	
14	حظر التغييرات الديمغرافية القسرية	رابعا –
14	إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية	خامسا –
14	ألف - الأسس القانونية الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية	
15	باء – التحديات العملياتية	
16	حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا	سادسا –
16	الجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً والعمل على إيجاد حلول دائمة	سابعا –
17	خلاصة	ثامنا –

20-07418 2/19

أولا - مقدمة

1 - يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 73/298، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يُقدَّم إليها في دورتها الرابعة والسبعين تقريراً شاملاً عن تنفيذ ذلك القرار. ويشمل التقرير الفترة من 1 نيسان/أبريل 2019 إلى 31 آذار/مارس 2020، ويستند إلى المعلومات التي وردت من عدد من كيانات الأمم المتحدة.

2 - ووفقا لأحكام القرار، يركّز التقرير على ما يلي: (أ) حق العودة لجميع اللاجئين والمشردين داخليا وذريتهم، بغض النظر عن انتمائهم العرقي؛ (ب) حظر التغييرات الديمغرافية القسرية؛ (ج) إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) أهمية الحفاظ على حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخلياً؛ (ه) إعداد جدول زمني لضمان العودة الطوعية الفورية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً إلى ديارهم.

ثانيا - معلومات أساسية

5 – عقب تصعيدٍ في النزاع في عامي 1992 و 1993، تسبب في تشريد عدد كبير من المدنيين، انتهت الأعمال العدائية المسلحة بين الجانبين الجورجي والأبخازي بتوقيع اتفاق لوقف إطلاق النار والفصل بين القوات في موسكو في 14 أيار/مايو 1994 (انظر 8/1994/583/Corr.1 و 8/1994/583/Corr.1). وقبل هذا الاتفاق، وُقعَ الاتفاق الرباعي المتعلق بالعودة الاختيارية للاجئين والمشردين، في موسكو في 4 نيسان/أبريل 1994 (انظر 8/1994/397)، الذي اتفق فيه الطرفان على التعاون والتفاعل في تخطيط وتنفيذ أنشطة ترمي إلى تأمين وكفالة عودة الفارين من المناطق الواقعة في دائرة النزاع بسلمة وأمن وكرامة إلى المناطق التي كانوا يعيشون فيها بصفة دائمة قبل فرارهم. وانتهت الأعمال العدائية المسلحة بين جورجيا وأوسيتيا الجنوبية بتوقيع اتفاق سوتشي في 24 حزيران/يونيه 1992، الذي أفضى إلى إقامة وقف لإطلاق النار بين قواتهما وإنشاء لجنة مراقبة مشتركة وقوات حفظ سلام مشتركة.

4 - وفي أعقاب الأعمال العدائية التي اندلعت في إقليم تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية في 7 و 8 آب/ أغسطس 2008 وإبرام اتفاق مؤلف من ست نقاط لوقف إطلاق النار في 12 آب/أغسطس 2008 والاتفاق على التدابير اللازمة لتنفيذه في 8 أيلول/سبتمبر 2008 (31/608/631)، الفقرات 7-15)، بدأت مباحثات دولية في جنيف في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2008 تشارك في رئاستها كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (8/2009/69، الفقرات 5-7). وبموجب هذا الاتفاق، كان من المقرّر أن تتناول تلك المباحثات الدولية مسائل الأمن والاستقرار وعودة المشردين داخلياً واللاجئين. وحتى نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، عُقدت 50 جولة من مباحثات جنيف الدولية، اجتمع المشاركون فيها في فريقين عاملين متوازيين. وأرجئت الجولة الحادية والخمسون، التي كان من المقرر عقدها في 31 آذار /مارس و 1 نيسان/أبربل 2020، سبب جائحة كوفيد-19.

5 - وأدى إنشاء بعثة سياسية خاصة في عام 2011، بولاية مفتوحة المدة، إلى تيسير استمرار مشاركة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفريقها المســـؤولية عن التحضير لجلسات مباحثات جنيف الدولية، بالتشاور مع الرئيسين المشاركين الآخرين وفريقيهما.

6 - وتتولى ممثلة الأمم المتحدة وفريقها المسؤولية أيضاً عن التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، وعن عقد هذه الاجتماعات وتيسيرها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (8/2009/254) الفقرتان 5 و 6). ومما يؤسف له أن بحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، وباستثناء اجتماع مخصص واحد عُقد في 25 نيسان/أبريل 2019، لم يكن من الممكن عقد الاجتماعات العادية أو أي اجتماعات مخصصصة أخرى بسبب خلافات بين المشاركين. وبالمثل، عُلقت أيضا منذ آب/ أغسطس 2019 الاجتماعات العادية لآلية منع الحوادث ومواجهتها في إرغنتي، التي تشترك في رئاستها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبعثة الرصد التابعة للاتحاد الأوروبي.

7 - وإنني لا أزال أشعر بقلق بالغ لأن مسؤولية منع نشوب النزاعات التي تضطلع بها آلية منع الحوادث ومواجهتها في غالي، التي ترأسها الأمم المتحدة، لم تنفذ بالكامل منذ حزيران/يونيه 2018 بسبب الخلافات بين بعض المشاركين بشأن المسائل المتصلة بالعمليات. وفي حين أن رئيسة الآلية التابعة للأمم المتحدة في غالي قادت الجهود الرامية إلى مواصلة الحوار بإجراء اتصالات منتظمة مع المشاركين وعن طريق الدبلوماسية المكوكية، فإن تلك الجهود لا يمكن اعتبارها بديلا عن الأداء العادي لهذه الآلية البالغة الأهمية. وأنا أؤيد الجهود الجارية التي تبذلها ممثلة الأمم المتحدة للتغلب على تلك التحديات، من أجل كفالة استثناف عمل الآلية وتشغيلها الفعال في غالي والعودة إلى التركيز على المسائل الفنية. وأود أن أشدد على أهمية الآليتين في غالي وإرغنتي، ليس فقط بوصفهما جزأين لا يتجزآن من المباحثات الدولية في جنيف، بل بوصفهما منصتين للإنذار المبكر ومنع نشوب النزاعات وحل المنازعات تتسمان بضرورتهما في منع الحوادث الأمنية ومعالجة الشواغل الإنسانية. وعلى وجه الخصوص، يُعد استخدام الخطوط الهاتفية الساخنة القائمة أساسيا لمنع وقوع الحوادث والاستجابة الفورية لأي وقائع ذات صلة بالأمن. ولذلك، أتوقع أن تستأنف الاجتماعات المنتظمة للآليتين في غالي وإرغنتي فورا ودون أي شروط مسبقة. وأحث جميع المشاركين على الامتناع عن تسييس المسائل المتصلة بالشكل وعلى اتباع نهج بناء للتمكين من استثناف الأداء العادى للآليتين.

8 - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصل المشاركون في الفريق العامل الأول لمباحثات جنيف الدولية مناقشة الوضع الأمني في الميدان. وعلى الرغم من وقوع عدة حوادث مؤسفة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، مما أدى إلى فترات من التوتر الشديد، ولا سيما على طول الحدود الإدارية في أوسيتيا الجنوبية، فإن الحالة الأمنية العامة اعتبرت مستقرة نسبيا. وواصل المشاركون في الفريق العامل الأول أيضا التباحث بشأن اثنتين من المسائل الرئيسية وهما عدم استعمال القوة والترتيبات الأمنية الدولية. ويجدر بالذكر أن الالتزامات الدولية التي تُقيّد استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، دون الإخلال بحق الدفاع الفردي أو الجماعي عن النفس، مشمولة في ميثاق الأمم المتحدة وصكوك دولية أخرى. وللأسف، على الرغم من العمل المكثف من جانب جميع المشاركين، لم يتسن خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير وضع الصيغة النهائية لمشروع البيان المشترك بشأن عدم استعمال القوة، وهو مسعى لا يزال متعثرا منذ الجولة الثالثة على الصعيد العالمي في 23 آذار /مارس 2020 للتصدي للتهديد العالمي الذي تشكله جائحة كوفيد—19، فإنني أشـجع بقوة جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على التعاون البناء، بما في ذلك بشأن المسائل المتصلة بمفهوم عدم استعمال القوة وتنفيذه العملي، وكذلك المسائل المتصلة بحرية التنقل من جميع المسائل المتصلة بحرية التنقل من جميع جوانبها، من أجل إحراز تقدم ملموس دون تأخير.

20-07418 **4/19**

9 – وواصل الفريق العامل الثاني التركيز على الاحتياجات الإنسانية لجميع السكان المتضررين، وسبل كسب عيشهم، وحريتهم في التنقل، وحصولهم على الوثائق وعلى حقوقهم. ورغم أن جميع المشاركين في الفريق العامل الثاني اتفقوا على أن مسألة عودة المشردين داخلياً واللاجئين والمسائل المتصلة بها ينبغي أن تظل مدرجة في جدول الأعمال، فبكل أسف، لم تجر أي مناقشة فنية بشأن تلك المسألة الهامة ولم يحرز أي تقدم في معالجتها في جولات مباحثات جنيف الدولية. وعلى الرغم من أن جميع المشاركين شددوا مرارا على أهمية ذلك البند من جدول الأعمال، أصبح من المعتاد "انسحاب" بعض المشاركين في مناقشته. وأنا أحث جميع المشاركين على الامتناع عن هذه التصرفات وعلى معالجة شواغلهم في سياق مباحثات جنيف الدولية. وأشجع جميع المشاركين على التعاون البناء فيما بينهم ومع الرؤساء المشاركين والمنسقين المشاركين على إيجاد حلول مبتكرة ومقبولة من الجانبين للخروج من المأزق الحالي والشروع في المناقشات المتعلقة بحقوق المشردين داخليا واللاجئين وعودتهم الطوعية. وفيما يتعلق بمسألة ذات صلة، لم تشهد الفترة المشمولة بهذا التقرير أي حالات عودة مستدامة إلى المناطق الأصلية أو مناطق الإقامة المعتادة.

10 - وفيما يتصل بالفريق العامل الثاني، يسرني أن أشير إلى أن الفترة المشمولة بهذا التقرير شهدت إجراء مناقشات بناءة بشأن ظروف المعيشة في أبخازيا، بما في ذلك ما يتعلق بسبل العيش الزراعية ومكافحة الآفات والأمراض التي تصيب النباتات والغابات، أعقبتها أنشطة ملموسة لتحسينها، وبشأن مسألة المحفوظات. ومما يؤسف له أن خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تسببت فترات مطولة من إغلاق نقاط العبور أو تشديد نظم العبور في أثار سلبية على الظروف المعيشية وإمكانية الوصول إلى الأسواق والحصول على الخدمات الطبية وغيرها من الخدمات الأساسية. وحث المنسقون المشاركون للفريق العامل الثاني جميع المشاركين على تمكين الأفراد من العبور، وعلى وجه التحديد، السماح بالزيارات الإنسانية إلى المواقع الدينية، بما في ذلك زيارات المقابر التي يقوم بها أقارب المتوفين، عبر خطوط الحدود الإدارية.

11 - ومنذ تغشي جائحة كوفيد-19، دعوت إلى التضامن والتعاون لمعالجة هذه الأزمة الجماعية باستجابة تقوم على حقوق الإنسان وبالتركيز بوجه خاص على المجتمعات المحلية الضعيفة. وقد رددت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتبها النداءات التي أطلقتها. ومثلما فعلتُ في تقاريري السابقة، فإنني أكرر مرة أخرى التأكيد على ضرورة أن يتيح جميع أصحاب المصلحة المعنيين للمفوضية إمكانية الوصول دون قيود من أجل تقييم احتياجات السكان المتضررين من حيث حماية حقوق الإنسان، وتقديم الدعم للآليات ذات الصلة، والمساهمة في بناء الثقة. وعملا بقرار مجلس حقوق الإنسان وكالإنسان في دورته الثانية والأربعين في أيلول/سبتمبر 2019. وفي 12 آذار /مارس 2020، تلقت أمانة مجلس حقوق الإنسان مشروع قرار (A/HRC/42/34) بعنوان "التعاون مع جورجيا"، لم يكن قد اعتمد بعد في تاريخ تقديم هذا التقرير بسبب تعليق دورة المجلس عقب بدء العمل بالتدابير المتصلة بفيروس كوفيد-19.

12 - واهتم المشاركون بموضوع آخر أثناء مباحثات جنيف الدولية، وهو موضوع الأشخاص الذين اختفوا أثناء النزاعات ولم يُعرف مصيرهم حتى الآن. وتجدر الإشادة بالمشاركين على ما أبدوه من تفهّم للمحنة التي تعيشها عائلات المفقودين والتزام بالتعاون بشكل مجد في معالجة هذه المسألة، ولا سيما عن طريق دعم العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذا الشأن. وقد أُحرز بعض التقدم خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير فيما يتعلق بمصير المفقودين من أوسيتيا الجنوبية من خلال العمل الذي اضطلع به الخبير الاستاني الذي تمت الاستعانة بخدماته في إطار مباحثات جنيف الدولية، والذي تتكفل برعايته

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ورغم أن الكثير من المسائل الإنسانية لم يُحّل بعد، فلا تزال مباحثات جنيف الدولية تتيح للمشاركين فرصة هامة للتحاور بشأن هذه المسائل بصورة بناءة.

13 – ومن أجل كفالة إجراء مناقشة أكثر استنارة، عُقدت جلسات إعلامية خاصة بالاقتران مع جولات مباحثات جنيف الدولية، وأتيح خلالها للمشاركين أن يستفيدوا من خبرة ومشورة خبراء دوليين في مجالات متنوعة. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أتيحت للمشاركين مرة أخرى فرصة تعميق فهمهم لمسائل الصحة العامة والمسائل المتصلة بعدم استخدام القوة والترتيبات الأمنية الدولية. واستفاد الرؤساء المشاركون والمنسقون المشاركون من الرؤى المستنيرة للسكان المتضررين من النزاع، بمن فيهم النساء المشردات، من خلال التبادل المنهجي المتكرر لمعلومات عن حالتهم، وقد شمل ذلك عقد اجتماع بشأن دور صاحبات المشاريع المشردات والتحديات المائلة أمامهن.

14 – وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أعرب جميع المشاركين في مناسبات عديدة عن تأييدهم لعملية جنيف والتزامهم بها. ولئن كان ذلك يبعث على التفاؤل، فإن تحقيق تقدم ملموس في معالجة المسائل الموضوعية الرئيسية في كلا الفريقين العاملين لا يزال أمرا بالغ الأهمية لتعزيز الاستقرار في المنطقة ومعالجة ما تبقى من تحديات أمنية وإنسانية وغير ذلك من التحديات. وفي ذلك السياق، أؤكد مرة أخرى دعمي الكامل للجهود الجارية التي يبذلها الرؤساء المشاركون لمساعدة المشاركين على تتشيط عملية جنيف. وإنني أشدد على أن المسؤولية الرئيسية عن الاستفادة بفعالية من عملية جنيف تقع على عاتق المشاركين. وفي ذلك السياق، أؤكد مجددا على ضرورة أن يحترم جميع المشاركين ما سبق الاتفاق عليه من قواعد أساسية لجولات جنيف وأن يلتزموا بها، ويشمل ذلك الكف عن "الانسحاب" من الاجتماعات، من أجل المساعدة على تهيئة المناخ الملائم للحوار في هذه المباحثات وحل المشاكل فيها بأسلوب عملى.

ثالثا - حق العودة

ألف - نطاق التشريد وعودة المشردين وإدماجهم في المجتمعات المحلية

15 – لم تُلاحظ تغيرات هامة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير فيما يتعلق بممارسة المشردين داخلياً أو اللاجئين لحقهم في العودة، ولم تُسجل حالات جديدة لتشريد أعداد كبيرة من السكان. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، عينت حكومة جورجيا سلطة جديدة مسؤولة عن المسائل المتصلة بالمشردين داخليا. ووفقا للبيانات التي قدمتها حكومة جورجيا، بلغ عدد الأفراد المسجلين بوصفهم مشردين داخلياً في جورجيا 2016 في تبيليسي وزوغديدي/ مساميغريلو. وأصبحت الجوانب المتعلقة بأجيال المشردين تبعث على القلق في ظل انعدام حلول دائمة. فوفقاً للبيانات المستمدة من وزارة المشردين داخلياً من الأراضي المحتلة والعمل والصحة والشؤون الاجتماعية، ازداد عدد المشردين داخلياً بما قدره 512 23 شخصاً في الفترة ما بين عامي 2014 و 2019، وذلك في المقام الأول نتيجةً لولادات في أسرهم.

16 - وتشير التقديرات إلى أن ما يزيد على 45 000 شخص عادوا طوعاً إلى ديارهم في مقاطعة غالي في أبخازيا. ومما يؤسف له أن السلطات الحاكمة في أبخازيا لا تزال ترفض السماح للمشردين داخلياً المنحدرين من أصل جورجي بالعودة إلى مناطقهم الأصلية أو مناطق إقامتهم المعتادة خارج مقاطعات غالي وأوشامشيرا وتكفارشيلي. والتمست الأمم المتحدة إلى جانب الرؤساء المشاركين مراراً من السلطات الحاكمة

20-07418 **6/19**

تقديم تطمينات بشان حقوق العائدين في الإقامة الدائمة وحرية التنقل وتسجيل المواليد وملكية العقارات. وبشكل أعمّ، واصلت الأمم المتحدة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير الدعوة إلى تمتيع العائدين بحقوقهم السياسية، والمساواة في الحماية أمام القانون، والضمان الاجتماعي، والرعاية الصحية، والعمل والعمالة، والتعليم، وحربة الفكر والضمير والتعبير، والحياة الثقافية.

17 - وتجدر الإشارة إلى ازدياد دواعي القلق بشأن القيود المفروضة على الحقوق الأساسية، بما فيها حرية التنقل، عقب توقيع ما يسمى "القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب في أبخازيا" و "القانون المتعلق بإجراءات الخروج من جمهورية أبخازيا ودخول جمهورية أبخازيا" في عام 2015. وسنت السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية أيضا "قوانين" جديدة مماثلة. وتقضي تلك "القوانين" بإصدار وثائق للسكان الذين يحددون بموجبها بوصفهم "أجانب" أو "عديمي الجنسية". وإنني أحث السلطات الحاكمة في أبخازيا على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتيسير حرية التنقل والحصول على الحقوق والخدمات للسكان العائدين ذوي الأصل الجورجي في الجزء الشرقي من أبخازيا.

18 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2016، عدلت السلطات الحاكمة في أبخازيا "القانون المتعلق بالمركز القانوني للأجانب في أبخازيا" من خلال استحداث "تصريح للمقيمين الأجانب"، يتيح للمنحدرين من أصل جورجي وغيرهم ممن يعيشون في أبخازيا ممارسة حقوقهم بحرية أكبر. وفي انتظار بدء العمل "بتصاريح المقيمين الأجانب"، أصدرت السلطات الحاكمة في أبخازيا وثائق هوية مؤقتة معروفة باسم "الاستمارة رقم 9" في عام 2016 لزهاء 2000 11 شخص من المنحدرين من أصل جورجي، مما يسر لهم التنقل بحرية والاستفادة من بعض الخدمات الأساسية. وبسبب إحجام السكان العائدين عن إعلان أنفسهم "أجانب" ونظرا للتأخيرات الإجرائية في إصدار "تصاريح المقيمين الأجانب"، استمر إصدار "الاستمارة رقم 9" في عام 2020 على الرغم من انعدام إطار قانوني بشأنها. وفي 14 آذار /مارس 2020، علق عمليا إصدار "الاستمارة رقم 9" بسبب إغلاق الحدود الإدارية لمنع انتشار فيروس كوفيد 19 في أبخازيا.

19 – ولا يزال بدء العمل "بتصريح المقيمين الأجانب" يواجه مشاكل تتعدد أسبابها. ولا يمنّح "تصريح المقيمين الأجانب" حامله المجموعة الكاملة من الحقوق السياسية والحقوق في السكن والأراضي والعقارات. وإضافة إلى ذلك، فإن الشروط التقييدية المتعلقة بالأهلية تستثني عددا كبيرا من الأشخاص من الحصول على "تصريح المقيمين الأجانب"، بمن فيهم من يُحتمل عودتهم في المستقبل، في حين أن أسباب الرفض عامة ومفتوحة أمام التفسيرات.

20 – وتتصلل التحديات الرئيسية الأخرى من حيث الحماية وإعادة الإدماج بالوثائق، وحرية التنقل، ولاحتياجات المتعلقة بإصلاح أماكن الإيواء، وقلة فرص كسب العيش، وتدني جودة المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية، وسوء حالة المرافق الصحية. ومنذ 1 كانون الثاني/يناير 2019، منعت السلطات الحاكمة في أبخازيا حاملي "جوازات السفر" الأبخازية القديمة من عبور الحدود الإدارية. واضلر الأفراد الذين يحملون "جوازات سفر" من ذلك القبيل أن يقدموا طلبات للحصول على النسخة الجديدة الصادرة عام 2016 من "جواز السفر" الأبخازي المفروض بحكم الأمر الواقع أو على "تصريح المقيمين الأجانب". وفي أعقاب إدخال مجموعتين من التعديلات على "قانون الجنسية" في عامي 2013 و 2018، لم يعد معظم المنحدرين من أصل جورجي في شرق أبخازيا يستوفون معايير الحصول على نسخة عام 2016 من "جواز السفر" الأبخازي المفروض بحكم الأمر الواقع، وبالتالي لم نقبل طلباتهم في جميع الحالات. وقد أدت "جواز السفر" الأبخازي المفروض بحكم الأمر الواقع، وبالتالي لم نقبل طلباتهم في جميع الحالات. وقد أدت التغييرات المتكررة في السياسات المتصلة بالوثائق، والصعوبات التي تحول دون الحصول على الوثائق

اللازمة للتمكين من العبور، وكذلك الإغلاق المتكرر لنقاط العبور، إلى إثارة القلق في صفوف السكان المتضررين بشأن التطورات المقبلة وما قد يترتب عليها من آثار على قدرتهم على البقاء على اتصال بأسرهم، وعلى استمرار إمكانية الوصول إلى الأسواق والاستفادة من الخدمات الطبية وغيرها من الخدمات. وإنني أحث الجهات الفاعلة ذات الصلة على صياغة رؤية طويلة الأجل بشأن وضع السكان العائدين المنحدرين من أصل جورجي، على أن تتفادى كل معاملة تمييزية وكل تقليص للحقوق.

21 – وخلال الفترة المشمولة بهذا النقرير، واصلت السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية السماح للمشردين من مقاطعة أخالغوري وأقاربهم بزيارة تلك المنطقة. وأصدرت تلك السلطات أيضا وثائق العبور (propusk) لمن رأت أنهم مؤهلون للحصول عليها وجددتها لهم. ولا يزال عدد من الأشخاص المشردين محرومين من الوثائق اللازمة للعبور. وإضافة إلى ذلك، ونتيجة لإنشاء "مركز للتخليص الجمركي" عند نقطة العبور، ازدادت صعوبة عبور الحدود الإدارية إلى مقاطعة أخالغوري، ولا سيما بالنسبة للتجار. وكان للإغلاق المؤقت لنقاط العبور في أوائل عام 2019، ثم مرة أخرى خلال النصف الثاني من تلك السنة ابتداء من آب/أغسطس، أثر سلبي على سكان أوسيتيا الجنوبية، وشمل ذلك قدرتهم على الحصول على الخدمات الطبية الطارئة والخدمات المتصلة بالرعاية الصحية.

22 – ومنذ اندلاع النزاع في آب/أغسطس 2008، لم يتسن للأمم المتحدة للأسف دخول أوسيتيا الجنوبية لممارسة عملها، باستثناء بعثة التقييم الإنساني التي أوفدتها مفوضية شؤون اللاجئين في آب/أغسطس 2016. ومن الأهمية بمكان أن تتم مناقشة إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية مع كل من السلطات الحاكمة وحكومة جورجيا ولا بد لهما أن توافقا عليه. وإنني أشجع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تيسر بالفعل الوصول المنتظم دون عوائق إلى أوسيتيا الجنوبية من أجل تمكين الوكالات الإنسانية والإنمائية من تقديم المساعدة إلى السكان ومن دعم المشردين الأشد ضعفاً.

23 – وإنني أشجع أيضا على إقامة حوار بين السلطات الحاكمة في أوسيتيا الجنوبية والمنظمات الإنسانية الإنسانية بشأن إمكانية استئناف تلك المنظمات زياراتها إلى المنطقة من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان، لا سيما بالنظر إلى أزمة جائحة كوفيد-19 وعواقبها المدمرة التي يحتمل أن تمس سبل كسب العيش وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود.

24 – ولا تزال المفوضية مستعدة لاستئناف المشاورات بشأن عودة المشردين إلى أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية بغية ضمان أن تكون هذه العودة آمنة وطوعية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين اتخاذ مزيد من الخطوات لتسهيل إجراءات العبور من أجل تمكين الأفراد من البقاء على اتصال بمجتمعاتهم الأصلية ومتابعة ما يجري فيها من تطورات، وكذلك من أجل إعطائهم حق الاختيار، بحريةٍ وعن بينةٍ، بين العودة إلى مناطقهم الأصلية أو الاندماج في المناطق التي نزحوا إليها أو في غيرها من المناطق.

25 – وإنني أشيرُ إلى أن في آذار /مارس 2020، فرضت السلطات الحاكمة في أبخازيا قيودا مؤقتة في نقاط العبور الرئيسية مع إقليم جورجيا الذي تديره تبليسي من أجل منع التفشي المحتمل لفيروس كوفيد-19. وكان لعمليات الإغلاق أثر كبير على حياة وسبل معيشة الأشخاص المتضررين، بمن فيهم الأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة. غير أنني ألاحظ أن على الرغم من الإغلاق منذ 14 آذار /مارس 2020 في إطار تدابير السلامة الرامية إلى منع انتشار فيروس كوفيد-19، فقد سُمح بالعبور لأغراض الحصول على الرعاية الصحيحة الطارئة، وقُدم الدعم لوصول ممثلي الأمم المتحدة والممثلين الدوليين من أجل جلب

20-07418 8/19

الإمدادات الطبية التي اشتدت الحاجة إليها إلى أبخازيا. وإنني أشجع جميع الجهات الفاعلة المعنية على أن تواصل توسيع نطاق التعاون في سياق الوقاية من فيروس كوفيد-19 ومكافحته، بما في ذلك ما يتعلق بمجالات هامة مثل الاتصال بالمجتمعات المحلية، وحماية ومساعدة أشد الفئات ضعفا، وتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي، وحماية الأنشطة الأساسية لكسب العيش واستمرارها، وكذلك في قطاع الصحة. وأدعو جميع الجهات الفاعلة المعنية إلى تفادي تسييس هذه المسائل الإنسانية وإلى كفالة تهيئة بيئة مواتية للتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من كيانات الأمم المتحدة المعنية والحصول على الدعم منها بسبل منها الاستفادة من آلية منع الحوادث ومواجهتها في غالي واستخدام خطها الهاتفي الساخن لمعالجة تلك المسائل. وعلاوة على ذلك، أدعو جميع الأطراف المعنية إلى التعامل بإنسانية مع السكان المحليين الذين يمارسون أنشطة كسب العيش التقليدية قرب الحدود الإدارية وعبرها.

26 – واستمر للأسف تطبيق ما يُسمى بتدابير "ضبط الحدود" على طول الحدود الإدارية مع كل من أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا طوال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وظل وضع مزيد من العقبات أمام حرية التنقل يلاحظ على طول الحدود الإدارية، بما في ذلك ما يسمى "علامات حدود الدولة"، ومراكز المراقبة ومعدات الرصد. وأفيد أيضا عن زيادة المراقبة من جانب حرس الحدود التابع للاتحاد الروسي واتباع ممارسات صارمة في حالات الاحتجاز. ويساورني القلق إزاء استمرار احتجاز السكان المدنيين المقيمين على طول الحدود الإدارية لأبخازيا وأوسيتيا الجنوبية بدعوى ما يسمى "العبور غير القانوني"، ولا سيما إزاء ما أبلغ عنه من وفاة مواطنين جورجيين أثناء احتجازهم. وفي هذا الصدد، أدعو إلى إجراء تحقيقات كاملة وشفافة ومستقلة في جميع هذه الحوادث من أجل محاسبة المسؤولين عنها وتجنب تكرارها.

27 - وظلت حرية التنقل تخضع لعدة قيود. فقد كان الافتقار إلى الوثائق اللازمة، واستمرار تطبيق تدابير "ضبط الحدود"، وإغلاق أربع من أصل سبت نقاط عبور في وقت سابق خلال عامي 2016 و 2017 عوامل أدت إلى زيادة نقييد قدرة بعض السكان في أبخازيا - ولا سيما الذين يعيشون في المنطقة المتاخمة لنقاط العبور - على عبور الحدود الإدارية. أما الأشخاص الذين لديهم وثائق تسمح لهم بعبور الحدود الإدارية، فيجب عليهم الآن قطع مسافات طويلة للعبور. ولا يزال إغلاق معبري ناباكفي/ناباكيا وأوتوبايا - الإدارية، فيجب عليهم الآن قطع مسافات طويلة للعبور ولا يزال إغلاق معبري ناباكفي/ناباكيا وأوتوبايا - كسب العيش وأنشطة التجارة والعمل التي يقوم بها السكان العائدون في الجزء الشرقي من أبخازيا. وأكرر ما دعوت إليه من إعادة فتح المعابر المغلقة وامتناع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية قد تؤثر سلبا على الحالة الإنسانية للسكان المتضررين وحصولهم على الحقوق والخدمات.

28 – وتسبب العجز عن الوصول بحرية إلى الحقول الزراعية والبساتين والمراعي التقليدية والغابات والأسواق في انخفاض الدخل ونقص فرص العمل، وزاد من تقويض القدرة على التواصل والتفاعل بين العائلات التي يعيش أبناؤها على طرفي الحدود الإدارية. وزادت تدابير إقامة الأسيجة على طول الحدود الإدارية من تفاقم الظروف المعيشية الصعبة للأفراد الذين يعيشون في كلا الجانبين، بمن فيهم العديد من المشردين داخلياً. ومن أجل التخفيف من الآثار الأشد ضرراً على آليات البقاء التي يستخدمها السكان وعلى سبل كسب العيش التي يلجؤون إليها، تواصل "اللجنة الحكومية المؤقتة المعنية بتلبية احتياجات المجتمعات المحلية المتضررة في القرى الواقعة على طول الخط الفاصل"، التي أنشأتها حكومة جورجيا، تعبئة الأموال من ميزانية الدولة لاستثمارها في القرى المتضررة من إقامة الأسيجة، في سبيل تطوير بنيتها التحتية للري ومياه الشرب والطرق والتعليم والزراعة والمأوى والتدفئة والصحة.

29 – وعلى الرغم من احتفاظ المشردين داخلياً بحقهم في العودة، واصلت حكومة جورجيا جهودها الرامية إلى توفير حلول دائمة لهم فيما يتصل بالسكن وتيسير حصولهم على فرص كسب العيش. وإنني أشيدُ بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة جورجيا لدعم المشردين داخلياً، بما في ذلك من خلال توفير السكن وتقديم المساعدات الأخرى، على النحو المبين في خطط العمل المتعاقبة الرامية إلى تنفيذ استراتيجية الدولة المتعلقة بالمشردين داخلياً. غير أن من المؤسف أن نسبة جميع أسر المشردين داخلياً الذين وُفرت لهم حلول دائمة للسكن لم تتجاوز 45 في المائة بحلول نهاية عام 2019. ولا تزال الحاجة ماسة إلى مواصلة تحسين أحوال معيشة المشردين داخلياً، سواء في المراكز الجماعية أو في المساكن الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة حاجة مستمرة إلى مواصلة بذل الجهود من أجل توفير فرص للعمل وكسب العيش للمشردين داخلياً.

30 - وبفضل جهود حكومة جورجيا وشركائها الدوليين، انخفضت درجة استياء المشردين داخلياً من مساكنهم. وتحقق جزء من ذلك بفضل تحسين التشريعات التي تنظم توفير السكن في المراكز الحضرية والاقتصادية بدلاً من المناطق الريفية المعزولة. ومع ذلك، لا تزال هناك شواغل إزاء عملية اختيار المستفيدين من أجل كفالة حصول الأشخاص الأشد عوزا منهم على السكن. وواصلت وكالة شؤون المشردين داخليا والمهاجرين لأسباب اقتصادية أو بيئية وسبل العيش، التابعة لوزارة المشردين داخليا من الأراضي المحتلة، إدارة خط هاتفي ساخن مخصص للمشردين داخليا. واتسع نطاق الخيارات السكنية المتاحة بفضل الجهود الأخرى المبذولة، مثل استمرار مشاريع الخصخصة والإسكان الريفي، التي تجمع بين توفير المأوى وتوفير الأراضي الزراعية. إلا أن الحلول السكنية الدائمة القائمة لا تزال محدودة بالنظر إلى إجمالي الاحتياجات.

31 - وبالنظر إلى نطاق التشرد، لا تزال هناك تحديات كبيرة تتعلق بإدماج المشردين داخليا. فقد كشفت حكومة جورجيا أن المبلغ الذي لا يزال مطلوباً لتلبية احتياجاتهم السكنية المتبقية يزيد على 800 مليون دولار. ويمثل ذلك المبلغ التكاليف المقدرة لتزويد نحو 000 50 أسرة من أصل 000 90 أسرة بأنواع مختلفة من ترتيبات الإيواء. وفي حين أن حكومة جورجيا تبذل جهودا لتوفير مساكن بديلة لمن يعيشون في مراكز جماعية متهالكة، فلا تزال هناك احتياجات كبيرة. وكثيرا ما تكون الظروف المعيشية المشردين داخلياً المقيمين في مساكن خاصة غير ملائمة بدرجة مماثلة. وعلى الرغم من أن هؤلاء الأشخاص يملكون العقار الذين يقيمون فيه في كثير من الأحيان، فإن انعدام الفرص الاقتصادية يجبرهم في بعض الأحيان على الرجوع إلى ظروف السكن المتدنية النوعية في المراكز الجماعية من أجل تحقيق شروط استمرار الحصول على المساعدة.

32 – ولا بد كذلك من معالجة الجوانب الاجتماعية الاقتصادية الأخرى المتعلقة بالإدماج، مثل توفير سبل كسب العيش المستدامة وفرص الحصول على الخدمات التعليمية والطبية والاجتماعية الجيدة. ومع أن الأمم المتحدة تواصل، جنبا إلى جنب مع الجهات المانحة وسائر الجهات صاحبة المصلحة، مساعدة حكومة جورجيا على حماية السكان المتضررين وضمان حقوقهم، لا تزال مستويات التمويل الموجه للمشاريع الإنسانية في جورجيا مستويات محدودة. وعلاوة على ذلك، لم يعد تحقيق المزيد من التقدم في إدماج المشردين داخلياً وتحسين ظروفهم المعيشية مسألة استجابة لحالة إنسانية بقدر ما هو مسألة إدماج احتياجاتهم الاجتماعية الاقتصادية في الاستراتيجيات الإنمائية والميزانيات على مستويات البلديات والمناطق والبلد.

33 - وإنني أرحب بقرار حكومة جورجيا تقديم المساعدة إلى المشردين داخليا على أساس الاحتياجات وأوجه الضعف، باستخدام نظام نقاط الاستحقاق بدلا من الاعتماد على التسجيل في قاعدة بيانات. ويتماشى ذلك مع التوصيات التي اعتمدها المقرر الخاص السابق المعنى بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً خلال

20-07418 **10/19**

زيارته إلى جورجيا في أيلول/سبتمبر 2016. وأحث حكومة جورجيا على متابعة تلك التوصيات، ويشمل ذلك إجراء عملية تشاورية كاملة حول إصلاح نظام المساعدات الاجتماعية من أجل تخصيص ما يكفي من موارد ميزانية الدولة للجهود الإنمائية التي تشمل احتياجات المشردين داخلياً. وأرحب بالمبادرات التي اتخذتها الجهات المانحة لتوفير التمويل والدعم اللازمين لمبادرات المساعدة والتنمية هذه المراعية لاحتياجات المشردين في جورجيا.

34 - ورغم إحراز بعض النقدم في إعادة إدماج السكان العائدين المنحدرين من أصل جورجي، لا تزال هناك احتياجات هامة وتحديات متعلقة بتوفير الحماية لهم. ولا تزال حكومة جورجيا تعتبر رسميا العائدين طوعاً إلى أبخازيا مشردين داخلياً، وبالتالي من المستحقين للمساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة. وينبغي ألا تحول هذه المساعدة التي تكفلها حكومة جورجيا دون قيام السلطات الحاكمة في أبخازيا بتوفير الوثائق اللازمة للعائدين وتمكينهم من التمتع بالحقوق والخدمات بشكل كامل.

35 - وقد نُفذت مجموعة متنوعة من المبادرات المتعلقة بالبنية التحتية وسبل كسب العيش التي مولها المجتمع الدولي خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير وكان لها أثر إيجابي على الأوضاع الإنسانية والأمنية للسكان في مقاطعة غالى وعلى فرص إعادة إدماج العائدين.

36 – ولا تزال هناك تحديات أخرى تتعلق بالحماية وإعادة الإدماج في المناطق الشرقية من أبخازيا. فرغم أن السكان المحليين يعربون عموماً عن تقديرهم للمساعدة التي يحصلون عليها، فإنهم ما زالوا يشتكون من عدم الشعور بالأمان، وخاصة إزاء المستقبل. ولا تزال الصعوبات التي واجهت في السابق الحصول على الوثائق اللازمة قائمة. ويتعلق ما يتبقى من الشواغل المحددة في مجال الحماية التي أعرب عنها العائدون بما يلي: (أ) حرية التنقل؛ (ب) الوثائق المطلوبة من أجل ممارسة حرية التنقل، والتمتع بالحقوق والحصول على الخدمات؛ (ج) إمكانية الحصول على التعليم، بما في ذلك التعليم العالي، وعلى وجه الخصوص، الحصول على التعليم المتعدد اللغات على أساس اللغة الأم؛ (د) كفالة إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الجيدة (على جانبي الحدود الإدارية)؛ (ه) الحاجة الملحة إلى تحسين مرافق المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في إطار الجهود الرامية إلى منع انتشار الأمراض المعدية والفيروسات، مثل فيروس كوفيد-19؛ (و) حالات التمييز، بما فيها الحالات التي تتعلق بالوثائق والضرائب؛ (ز) الافتقار إلى الحماية الفعلية من الجرائم والعنف الجنسي والجنساني.

باء - الإطار المؤسسي والتدابير التنفيذية

37 – واصل السكان في مقاطعة غالي، بمن فيهم العائدون، الإعراب عن قلقهم إزاء القيود المفروضة على حرية تتقلهم، وتأثير تلك القيود على التواصل بانتظام مع أفراد أسرهم وأصدقائهم القاطنين على الجانب الآخر من نهر إنغوري، وقدرتهم على الوصول إلى البنية التحتية المجتمعية، بما في ذلك الوصول إلى المرافق الطبية والأسواق في مقاطعة زوغديدي. ولا يزال وضع وتتفيذ نظام للعبور يخفف من تلك المخاوف أمرا بالغ الأهمية لتحسين الأحوال المعيشية للسكان المحليين، وإحراز تقدم في إعادة إدماج العائدين، ومنع تشردهم مرة أخرى. وفي هذا السياق، لا بد من إيجاد وتنفيذ حلول لتوفير الوثائق بما يتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والمبادئ التي تنظم مسألة منع حدوث حالات انعدام الجنسية وتقليص عددها. وإنني أحث جميع الجهات الفاعلة المعنية على اتخاذ خطوات عملية لحل هذه المشكلة المتكررة دون إبطاء، والسماح للأطفال بوجه خاص بالعبور من مواقع مناسبة وآمنة.

38 - وهناك علاقة معقدة بين حق الفرد في العودة الطوعية والآمنة على نحو يحفظ كرامته وتهيئة الظروف المواتية لهذه العودة. فحق الأفراد في العودة، في حالة الأشخاص المشردين داخلياً، ينبع من حقهم في حرية التنقل على النحو المنصوص عليه في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. والعودة حق من حقوق الإنسان ومسألة إنسانية على حد سواء، ولذلك لا يمكن ربطها على نحو مباشر بالمسائل السياسية أو بإبرام اتفاقات سلم. ويجب معالجتها بغض النظر عن أي تسوية للنزاع الأساسي. وفي الوقت ذاته، يقع على عاتق الفرد في المقام الأول عبء تقييم المخاطر واتخاذ قرار مستنير بشأن العودة في وقت ما. وعند القيام بذلك، يجب أن يتمكن الأشخاص المشرّدون من أن يضعوا في اعتبارهم جميع العوامل التي يمكن أن تؤثر على سلامتهم وكرامتهم وقدرتهم على ممارسة حقوق الإنسان الأساسية.

99 - ويقوم التزام الأمم المتحدة بمساعدة الدول في البحث عن حلول دائمة للأشخاص المشردين على أساس وعيها بأن العودة الطوعية بأمان وكرامة هي إحدى الحلول الدائمة، وأن الحلين الآخرين هما الاندماج المحلي وإعادة التوطين. والأمم المتحدة تسترشد، لدى القيام بدورها في تيسير عمليات العودة المنظمة وتصميمها وتنفيذها، بضرورة تجنب إلحاق الضرر بالأشخاص موضع الاهتمام أو الإسهام في تعريضهم لانتهاكات محتملة لحقوق الإنسان: فيجب أن تكون أي عمليات عودة طوعية وأن تتم بصورة آمنة تحفظ الكرامة. ولذلك، يجب أن تستند الأنشطة المتصلة بعمليات العودة المنظمة إلى تقييم دقيق للمخاطر، وأن تراعي الظروف والشواغل القائمة في مجالي الأمن وحقوق الإنسان، ومدى إمكانية الحصول على سبل كسب العيش والخدمات الأساسية، والطابع الطوعي للعودة. ومن الجوانب الهامة الأخرى كذلك الجانب المتعلق بإتاحة إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق، ومن ثم قدرة الأمم المتحدة على رصد كل تلك العوامل بفعالية.

40 – وخلافاً لأوسيتيا الجنوبية، تواصل أبخازيا الاستفادة من المساعدات الإنسانية والإنمائية الدولية. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، اتسع نطاق تطبيق إطار الشراكة الاستراتيجي لأبخازيا الذي وضعه الشركاء في المجالين الإنساني والإنمائي، الذي تتولى الأمم المتحدة تنسيقه. وإلى جانب تعزيز بناء الثقة وتقديم المساعدة الإنسانية إلى المشردين الأشد ضعفاً، استهدف هذا الإطار أيضا إيجاد حلول دائمة للعائدين من خلال الاضطلاع بأنشطة الحماية والمساعدة المتكاملة والتشجيع على ممارستهم لحقوقهم في مقاطعات غالى وأوشامشيرا وتكفارشيلي.

41 - وفيما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة، ظلت الاستراتيجيات والإجراءات التي تستهدف جميع الفئات السكانية الضعيفة في أبخازيا تكمّل التركيز الأولي الحصري على العائدين. ويشارك في هذه الجهود الشركاء الاستراتيجيون التالون، في ظل تتسيق يتولاه منسّق الأمم المتحدة المقيم: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)؛ وهيئة الأمم المتحدة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ ومنظمات دولية غير حكومية هي منظمة مكافحة الجوع، والمجلس الدانماركي للاجئين، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية؛ ومراقبون إضافيون في مجال العمل الإنساني. ويُقدِّم الدعم عموما في قطاعات متعددة هي: الصحة، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، وسبل العيش، والزراعة، والإنعاش الاقتصادي، والمساعدة في مجال الإسكان، والبنى التحتية المجتمعية، والتعليم، والشباب والخدمات الاجتماعية، والبيئة، وخدمات الحماية، بما في ذلك المساعدة القانونية ومنع العنف الجنسيي والجنساني والتصدي لهما، وتقديم الدعم إلى المجتمع المدني.

20-07418 12/19

42 – وظلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالاشتراك مع منظمات غير حكومية محلية ودولية ومع السلطات الحاكمة، تتصدى للتحديات التي يواجهها العائدون والمجتمعات المضيفة، والتي ترتبط بالحصول على الخدمات وجودتها عن طريق تيسير الحماية وتقديم خدمات المساعدة للأسر الأشد ضعفا بسبل منها توفير النصائح والاستشارات القانونية فيما يتعلق باستصدار الوثائق والحصول على الحقوق والخدمات. وأتاحت المفوضية فرص عمل للعائدين من الشباب والإناث، بمن فيهن الناجيات من العنف الجنسي والجنساني، ووفرت وسائل نقل مجانية لعدد من تلاميذ المدارس والضعفاء من الأشخاص الذين يعبرون جسر إنغوري يوميا. وقامت المفوضية كذلك بإصلاح بعض المدارس وبمشاريع أخرى صغيرة في مجال البني التحتية، وقدمت الدعم لأسر المزارعين الضعيفة من خلال تعزيز تنويع المحاصيل وتقنيات الزراعة الحديثة.

43 - وسعياً لمعالجة الآثار المترتبة على سوء المحاصيل والممارسات الزراعية غير المستوفية للمعايير المطلوبة، قامت المفوضية وشركاؤها بتقديم المعدات والتدريب إلى الأسر المعيشية الضعيفة في شرق أبخازيا بغية مساعدتها على تتويع نشاطها الزراعي وتحديثه. وفي عام 2019، قدم برنامج المساعدات النقدية الذي نفذته المفوضية المعونة إلى 615 من الأشخاص الضيعفاء لتلبية احتياجاتهم الأساسية الفورية. وأُحيل أشخاص آخرون ممن اعتبروا ضعفاء ولكنهم نشطون اقتصادياً إلى الشركاء الذين ينفذون مشاريع لدعم سبل كسب العيش. وسعت المفوضية وشركاؤها أيضا إلى تعزيز نظام الحماية الاجتماعية وتهيئة بيئة أكثر ملاءمة لمبادرات الدعم المجتمعية المحلية.

44 – وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقديم الدعم إلى سكان الأرياف، بمن فيهم المزارعون، عن طريق التنمية المحلية التي تقودها المجتمعات المحلية. ومن أجل تزويد تلاميذ المدارس بقدر أكبر من إمكانيات الاتصال الإلكتروني والقدرة على الحصول على موارد التعلم، واصل البرنامج الإنمائي تجهيز المدارس الريفية بمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات الإنترنت للمساعدة على تحسين أساليب تدريس اللغات الأجنبية. واستجابة للانتشار المثير للقلق للأمراض المعدية في أبخازيا، عمل البرنامج الإنمائي على تحسين خدمات الرعاية الصحية المقدمة للمرضى المصابين بداء السل والتهاب الكبد باء وجيم وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المنقولة جنسيا؛ وقام بتشغيل مختبر طبي متنقل؛ وواصل التجديد المتسلسل لعيادات العلاج من داء السل، إذ بدأ في تشييد عيادة في مقاطعة غالي. وفي إطار أهداف التنمية المستدامة، واصل البرنامج الإنمائي تنفيذ برنامج دعم المجتمع المدني مع غالي. وفي إطار أهداف التنمية والمساواة والتسامح وإحترام التنوع.

45 - وفي عام 2019، واصلت اليونيسف دعمها لتحسين فرص حصول أضعف الأطفال، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، على الخدمات المتصلة بالصحة وحماية الطفل والتعليم، ووسعت نطاق برنامج عملها الاجتماعي. وواصلت اليونيسف أيضا برنامجها التدريبي المتعلق بمنهجيات التعليم المتمحورة حول المتعلمين وبمنهجيات التعليم المتعدد اللغات القائم على اللغة الأم وتعليم المهارات الحياتية. وينبغي أن تُتاح للأطفال المنحدرين من أصل جورجي إمكانية تلقي التعليم بلغتهم الأم إذا رغبوا في ذلك. وينبغي تيسير تلقي التعليم بهذه اللغة في أماكن لا يستغرق الوصول إليها وقتاً طويلاً وأن يُسمح بالوصول إليها من أقرب معبر ممكن على الحدود الإدارية. وفي قطاع الصحة، شجعت اليونيسيف عمليات تحصين الأطفال وتدريب العاملين في مجال الرعاية الصحية على ممارسات الرعاية الصحية للأم والطفل. وتقدم اليونيسيف دعمها أيضا في التخطيط لأنشطة الاستجابة لجائحة كوفيد-19 في أبخاريا.

46 - وظلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقيم بانتظام منابر لتبادل المعلومات بين المنظمات النسائية والمشردات داخليا والمتضررات من النزاع والنساء اللواتي يعشن في الأراضي المتاخمة للحدود الإدارية من جهة، والمشاركين الجورجيين في مباحثات جنيف الدولية وفي آلية منع الحوادث ومواجهتها من جهة أخرى. وأصدرت الهيئة تكليفا بإجراء دراسة عن المشاركة الهادفة للمرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها. وسيسترشد الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية بنتائج تلك الدراسة في أعمالهم المتعلقة بالسبل الممكنة لجعل مشاركة المرأة في عمليات السلام وعلى جميع المستويات مشاركة أكثر شمولا.

47 - وتنطوي مسألة حرية التنقل عبر الحدود الإدارية على أبعاد أمنية وإنسانية وأبعاد تتعلق بحقوق الإنسان ولا تزال تكتسي أهمية قصوى السكان المحليين. وقد اتخذت التطورات المستجدة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير اتجاهين هما: تعزيز الرقابة والقيود، ومواصلة إضفاء الطابع الرسمي على الوثائق التي تتوقف إمكانية عبور الحدود على حيازتها. وإنني أحث السلطات الحاكمة في أبخازيا على توفير خيارات نقل إضافية لمن يعيشون في مناطق أبعد من أجل تيسير عبور جسر إنغوري بسرعة أكبر. وأحث كذلك السلطات على تيسير مواصلة خدمات الحافلتين المكوكيتين اللتين تشغلهما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللتين تعبران جسر إنغوري.

48 - وينبغي تمكين المحتاجين إلى الرعاية الطبية من الحصول عليها حيثما توافرت، بأقصى سرعة ممكنة وبأعلى مستوى ممكن. وإنني أناشد جميع الأطراف صاحبة المصلحة أن تتحلى بأعلى درجة من العناية والمرونة في هذا الصدد، وأن تحسن الأوضاع عند المعابر، بما في ذلك من خلال استحداث إجراءات مسار سريع للأشخاص الضعفاء. وأدعو السلطات المعنية إلى تسهيل إجراءات العبور، في الحالات التي توجد فيها تلك الإجراءات، فيما يتعلق بالزيارات الأسرية، ولا سيما في حالات الطوارئ الطبية أو الطوارئ الأسرية الأخرى أو حالات الموت الوشيك أو الجنازات.

رابعا - حظر التغييرات الديمغرافية القسرية

49 - ينبغي أن تحكم معاييرُ حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة عمليات إدارة التنقلات السكانية، بما فيها عمليات الإجلاء، وأن تقيد بشكل صارم عمليات النقل القسري، بما فيها تلك التي تسفر عن تغيير ديمغرافي. ولا تزال مبادئ وأحكام القانون الدولي المشار إليها في تقاريري السابقة تنطبق تماماً على هذه المسالة، وكذلك الالتزامات المتعلقة بمنع الإعادة القسرية التي تحكم حماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يفرون من ديارهم هرباً من نزاع مسلح أو عنف متفشٍ أو سعياً لتفادي الآثار الناجمة عن أي منهما. ومع أنه لم يلاحظ خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير وقوع أي حالة جديدة من حالات التشريد، لا تزال الآثار الديمغرافية المترتبة على الحالات السابقة مستمرة.

خامسا - إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية

ألف - الأسس القانونية الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية

50 - لا بد من إيجاد حيز للعمل الإنساني والحفاظ عليه لكي تتسنى تلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان المتضررين من النزاعات والمشردين بفعالية، ومن أجل تخفيف معاناتهم وتمكين كيانات الأمم المتحدة من الاضطلاع بولاياتها. ويجب على جميع الأطراف أن تحترم التزاماتها وأن تتصرف بحسن نية من أجل

20-07418 **14/19**

الإعمال التام لمبدأ وجوب إتاحة إيصال المساعدات الإنسانية، وهو مبدأ له جذور راسخة في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فحرية مرور البضائع المستخدمة في الإغاثة وتيسير العمليات الإنسانية مرتبطان بإعمال الحق في الحياة، والحق في مستوى معيشي لائق، والحق في الحماية من التمييز. وبناء على الممارسة التي تتبعها هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، يتزايد الاعتراف بأن التزام الدول باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها يشمل التزاما بالدعوة إلى تقديم المساعدة (الإنسانية) الدولية وقبولها وتيسيرها، ولا سيما عند وجود قيود تحد من قدرة الدولة على تلبية جميع الاحتياجات الإنسانية بصورة فعّالة، مثل نقص الموارد أو غير ذلك من العقبات، كعدم قدرة الدولة على بسط سيطرتها الفعلية على أجزاء من أراضيها.

51 - وفي سياق النزاعات الدولية، يقتضي القانون الدولي الإنساني تهيئة الظروف المواتية لمرور جميع شحنات الإغاثة ومعداتها وموظفيها بسرعة ودون عوائق. وفي النزاعات غير الدولية، يجب أن تنظم الدول أعمال إغاثة السكان المدنيين بدون أي تمييز يؤثر عليهم سلباً. والقبول العالمي لتلك القواعد رسّخ قاعدة من قواعد القانون العرفي التي تنطبق على النزاعات الدولية وغير الدولية على السواء، وهي أن جميع الجهات المعنية ملزمة بإتاحة وتيسير مرور الإغاثة الإنسانية المخصصة للمدنيين المحتاجين بسرعة ودون عوائق. ولا بد من تبسيط الترتيبات المتعلقة بموظفي الإغاثة إلى أقصى حد ممكن، ولذلك فإنني أشجع على اتخاذ تدابير لإفساح المجال لهذه الجهود وتيسيرها.

باء - التحديات العملياتية

52 – تواصل الأمم المتحدة دعم جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز الاتصالات الشخصية وتحسين الحياة اليومية للمقيمين على جانبي "الخطوط الفاصلة". وبروح التعاون البناء، أشجع جميع الجهات المعنية على تيسير هذه الجهود وإتاحة الاضطلاع بها بالسماح للشركاء في العمل الإنساني بإيصال المساعدات الإنسانية وتقديم الخدمات بصفة مستدامة وبدون عوائق، وبالسماح لأولئك الشركاء بإجراء المعاملات المالية والإدارية في الأراضى التي لا تخضع لسيطرة حكومة جورجيا.

53 - وقد استطاعت وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من تنفيذ أنشطة الحماية والمساعدة الإنسانية والإنعاش والتنمية في أبخازيا. وبالرغم من الاحتياجات الإنسانية المستمرة، أصبح هناك اعتراف واسع النطاق، بما في ذلك من جانب الجهات المانحة الدولية، بأن العمل على تلبية هذه الاحتياجات يتحول أكثر فأكثر من أنشطة المساعدة الإنسانية إلى أنشطة الإنعاش المبكر وتقديم الدعم الأكثر استدامة. ويضطلع المنسق المقيم للأمم المتحدة بتيسير حوار شامل للجميع بشأن تلك المسألة فيما بين الجهات المانحة الدولية ومع السلطات المعنية.

54 - وفي 30 كانون الثاني/يناير 2015، أبلغت السلطات الحاكمة في أبخازيا رسميا بموافقتها على السماح لجميع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة بمباشرة عملها في نطاق مقاطعات غالي وأوتشامتشيرا وتكفارتشيلي، والسماح لوكالات الأمم المتحدة بمباشرة عملها دون أي قيود جغرافية. وإنني أحث على رفع جميع القيود لتمكين تلك الكيانات من أن تسهم بشكل أفضل في تلبية احتياجات أشد الفئات السكانية ضعفاً في جميع أنحاء أبخازيا، بما يتماشى مع المعايير الدولية التي تنظم عمل الوكالات الدولية. وينبغي الاستمرار في تنفيذ هذا النهج على نحو متسق.

- 55 ومنذ تشرين الأول/أكتوبر 2019، استحدثت السلطات الحاكمة في أبخازيا إجراءات تقضي بختم جوازات سفر موظفي المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. ولا يزال هذا الشرط يحد بشدة من المرونة العملياتية لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية في أبخازيا، مما يزيد من الصعوبات العملياتية القائمة. وعلاوة على ذلك، أغلقت السلطات الحاكمة في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية جميع نقاط العبور في الربع الأول من عام 2020 لمنع انتشار فيروس كوفيد-19. وعلى الرغم من تبريرها بشواغل الصحة العامة، لا تزال هذه الإغلاقات تؤثر سلبا على الرفاه العام للسكان على جانبي الحدود الإدارية، مع ما يترتب على ذلك من أثر ملحوظ بشكل خاص على كبار السن وغيرهم من الفئات الضعيفة. وإنني أناشد جميع الجهات الفاعلة المعنية أن تكفل السماح بالدخول دون عراقيل لجميع فئات موظفي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني التي تسعى إلى تقديم الدعم للسكان المحليين.

56 – وبالنظر إلى الحاجة إلى الانتقال بشكل ملائم من المساعدة الإنسانية من خلال الإنعاش إلى التنمية المستدامة الطويلة الأجل، من المهم وضمان المراعاة التامة للاحتياجات الإنسانية المتبقية وللاعتبارات المتعلقة بحالات الطوارئ. وفي هذا الصدد، أكرر دعوتي إلى احترام المبادئ الدولية التي تنظم إيصال المساعدات الإنسانية، بما في ذلك السماح لموظفي المنظمات الدولية بالتنقل دون عوائق، وإلى إبداء المرونة واتباع ثُهُج وتدابير عملية في هذا الصدد من جانب الجهات المعنية صاحبة المصلحة. ويجب أيضا أن تستمر المشاورات فيما بين جميع الجهات صاحبة المصلحة لإتاحة تدفق أحدث المعلومات عن الاحتياجات الإنسانية للسكان وتحسين التنسيق.

سادسا - حقوق الملكية للاجئين والمشردين داخليا

57 - ظلت المسائل المتصلة بالممتلكات مدرجة في نطاق أعمال الفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية. ولا تزال هناك عقبات تحول دون إيجاد حل لتلك المسائل، ولا أزال أدعو جميع الجهات المعنية إلى الالتزام بالمبادئ المتعلقة بإعادة المساكن والممتلكات إلى اللاجئين والمشردين (التي يشار إليها باسم "مبادئ بنهيرو") والقواعد الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، على النحو المبين في تقريري المؤرخ 20 أيار /مايو 2013 (A/67/869)، الفقرات 58-60). وقد ذكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً خلال الزيارة التي قام بها في أيلول/ سبتمبر 2016 أن للمشردين داخلياً الحق في استرداد ممتلكاتهم المفقودة أو التعويض عنها، بغض النظر عما إذا كانوا قد اختاروا العودة أو الاندماج في منطقة النزوح أو الرحيل إلى أماكن أخرى. وأشجع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على تيسير عقد جلسة للخبراء لمعالجة مسائل الحقوق المتعلقة بالإسكان والأرض والملكية ضمن سياق المباحثات الدولية.

سابعا - الجدول الزمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً والعمل على ايجاد حلول دائمة

58 – لم يوضع حتى الآن أي اتفاق أو جدول زمني للعودة الطوعية لجميع اللاجئين والمشردين داخلياً بالنظر إلى البيئة السائدة والمناقشات المستمرة فيما بين جميع الجهات المعنية. ولم يتسن للفريق العامل الثاني المنبثق عن مباحثات جنيف الدولية معالجة مسألة العودة الطوعية بسبب استمرار إحجام بعض

20-07418 **16/19**

المشاركين عن مناقشة هذه المسألة. وإنني أكرر التأكيد على أن مسألة إعداد جدول زمني شامل أو خريطة طريق شاملة لعودة المشردين يجب أن تظل مفتوحة للمناقشة، ما دامت الظروف المواتية للعودة المنظمة بأمان وكرامة لم تتوافر بعد وطالما أن آليات إعادة الممتلكات لم توضع بعد. وينبغي ألاّ تمنع تلك التحديات أي جهات معنية من العمل على إيجاد حلول دائمة لجميع المشردين، مع إيلاء اهتمام خاص لإعمال حق العودة. وأكرر دعوتي الموجهة إلى جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية للتعاون البناء بشأن المسألة، وفقا لأحكام القانون الدولي والمبادئ ذات الصلة، والتخلي عن الممارسة المتمثلة في الانسحاب عندما يطرح الفريق العامل الثاني مسألة العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا للمناقشة.

59 - وفي غياب الظروف المواتية لترتيب العودة المنظمة وآليات التنفيذ الملائمة، ستواصل وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تركيز جهودها على إمداد السكان المتضررين من النزاع بالمساعدة والدعم اللازمين لإعادة إدماجهم، بمن فيهم العائدون أو الذين بدأوا في اتخاذ خطوات العودة. وهي لا تزال ملتزمة بالشروع، في الوقت المناسب وبالتشاور والتعاون مع جميع الجهات المعنية، في إعداد جدول زمني أو خريطة طريق لتناول جميع العناصر التي أوردتُها في تقريري (A/63/950).

ثامنا - خلاصة

60 – إنني أرحب باستمرار إعراب جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة والمشاركين علنا عن الاعتراف بالأهمية الحيوية لمباحثات جنيف الدولية باعتبارها منبرا فريدا للمشاركين لمناقشة مسائل الأمن والاستقرار والمسائل الإنسانية، بما في ذلك من حيث صلتها بعودة اللاجئين والمشردين داخليا. ولاحظت أيضا الالتزامات التي قطعتها جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة وجميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية بضرورة ضمان الأداء الفعال لهذه العملية الهامة، بما في ذلك آليتا منع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغنتي، والدعم الذي تقدمه تلك الجهات وأولئك المشاركون للجهود الجارية التي يبذلها الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية من أجل مساعدة المشاركين على تنشيط العملية. ولئن كنت أشعر بالتفاؤل إزاء تلك الالتزامات، لا يزال القلق يساورني بشدة إزاء عدم إحراز تقدم بشأن المسائل الموضوعية المدرجة في جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك المناقشات بشأن المسائل المتعلقة بالمشردين داخليا والعائدين، وعدم استخدام القوة والترتيبات الأمنية الدولية، بالإضافة إلى مسائل هامة أخرى.

60 – ومما يؤسف له أن الفترة المشمولة بهذا التقرير تبيّن أنها سنة صعبة بالنسبة لمباحثات جنيف الدولية بسبب تجدد التوترات الأمنية في الميدان، وما يترتب على ذلك من أثر سلبي على سبل كسب العيش مع وقع جائحة كوفيد—10. ولا تزال التحديات الرئيسية قائمة في مجالات الأمن والمساعدة الإنسانية وحقوق الإنسان والتنمية، مما يعرقل تهيئة الظروف المواتية لعودة السكان المشردين. ولا يزال القلق يساورني إزاء التحديات الأمنية الأخيرة الناجمة عن استمرار الاتجاهات السلبية المتصلة بما يسمى "ضبط الحدود"، والقيود المفروضة على حرية التنقل، وغير ذلك من الإجراءات الانفرادية. ولا تزال تلك الإجراءات تحول دون العودة الممكنة للمشردين داخليا، كما تحد من قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية على العمل بحرية، لا سيما في أوسيتيا الجنوبية. ويساورني القلق أيضا إزاء فرض القيود على نقاط العبور على امتداد "الخطوط الفاصلة" لفترة مطوّلة. ولا تزال تلك القيود تفرض أعباء إضافية على السكان المتضررين من النزاع، بمن فيهم النساء، إذ تحرمهم من الوصول إلى سبل كسب العيش والخدمات الطبية وغيرها من الخدمات. بما فيها ويحدوني الأمل في أن يتسنى في أقرب وقت ممكن رفع جميع العقبات التي تعترض تتفيذ الولايات، بما فيها

الشروط الجديدة المتعلقة بختم جوازات السفر المفروضة على ممثلي الأمم المتحدة وغيرهم من الممثلين الدوليين للسماح لهم بدخول أبخازيا.

62 – ويساورني القلق بوجه خاص إزاء الحالة الراهنة في سياق الخطر غير المسبوق المحدق بالصحة العامة والأمن البشري الذي يشكله انتشار فيروس كوفيد—19. فهذه أزمة لها تبعات واسعة النطاق، لا سيما بالنسبة لأضعف أفراد المجتمع. وإنني أكرر ندائي من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، وأضم صوتي إلى الرؤساء المشاركين لمباحثات جنيف الدولية لأهيب بجميع المشاركين أن يلقوا جانبا بالريبة والعداء، وأن يمسكوا عن الخطاب العدائي، وأن يتركوا الخلافات، وأن يعملوا معا من أجل حماية أشد الفئات ضعفا. وأثني على البيان المشترك الذي أصدره الرؤساء المشاركون في 31 آذار /مارس 2020 وأردد نداءهم الذي يحث جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية على الامتناع عن أي خطابات أو تدابير من شأنها أن تؤثر سلبا على الحالة الأمنية للسكان ورفاههم، وأن يتعاونوا بدلا من ذلك في الجهود الرامية إلى تقديم الدعم الطبي والإنساني للمتضررين من جائحة كوفيد—19.

63 – وإنني أكرر دعوتي الموجهة إلى جميع المشاركين في مباحثات جنيف الدولية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة لإبداء مزيد من الإرادة السياسية وبذل جهود عملية وبناءة للمساعدة في تتشيط هذه العملية الهامة. وأرحب بالجهود الاستباقية التي يبذلها الرؤساء المشاركون من أجل تحديد السبل التي يمكن بها للمشاركين أن يعالجوا المسائل المعلقة، وأدعوهم إلى مواصلة العمل مع جميع المشاركين في هذا الصدد، رغم القيود العملياتية التي يواجهونها في سياق انتشار فيروس كوفيد 19- وأحث جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة على مضاعفة الجهود من أجل إحراز تقدم ملموس بشأن المسائل الأمنية والإنسانية الرئيسية المدرجة على جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية، لكي يتسنى تحسين الحالة الأمنية وأوضاع حقوق الإنسان ومعالجة الشواغل الإنسانية الملحة للسكان المتضررين، بمن فيهم المشردون داخلياً.

64 - وإنني أشعر بالأسف إزاء مآسي حالات الاحتجاز. وفي هذا السياق، فإن تعليق آليتي منع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغنتي منذ حزيران/يونيه 2018 وآب/أغسطس 2019، على التوالي، يظل مصدر قلق كبير. فهاتان الآليتان مكلفتان بوظيفة بالغة الأهمية في مجالي الوقاية والاستجابة، وهي تظل وظيفة لا غنى عنها في الحفاظ على الاستقرار والأمن البشري وتعزيز الثقة بين المشاركين. ومن أجل ضمان سير مباحثات جنيف الدولية بفعالية، من الضروري أن تستأنف الآليتان في غالي وإرغنتي أداءهما الطبيعي فورا. وإنني أرحب بالنداء الذي وجهه الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية إلى جميع أصحاب المصلحة المعنيين لدعوتهم إلى تجديد التزامهم بدعم واستخدام هذه المنابر الراسخة والبالغة الأهمية لمعالجة أي مسائل لها صلة بأحدث الحوادث والحوادث السابقة.

65 - وإنني أحث بقوة جميع المشاركين مرة أخرى على مواصلة وتعزيز مشاركتهم في مباحثات جنيف الدولية، بما فيها اجتماعات آليتي منع الحوادث ومواجهتها في غالي وإرغنتي؛ وصورن الحيز المتاح للعمل الإنساني وتوسيع نطاقه واحترام حقوق الإنسان؛ والامتناع عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية يمكن أن تؤثر سلبأ على حالة السلام والأمن عموما وعلى الحالة الإنسانية والإنمائية للسكان المتضررين وأن تقوض العمل الذي يجري في مباحثات جنيف الدولية. وأحث كذلك المانحين على أن يواصلوا وأن يعززوا دعمهم للجهود المتعددة الجوانب التي تُبذل في مجالات العمل الإنساني والتنمية ومنع نشوب النزاعات والحوار وبناء الثقة وتوطيد السلام.

20-07418 18/19

66 - وإنني أشجع على اتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لتشجيع الزيادة في إشراك السكان الذين يعيشون في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية. وأنا أقدر التأييد الذي أبداه الرؤساء المشاركون لمباحثات جنيف الدولية لبعض النهج التعاونية التي طُبقت بالفعل استجابة لجائحة كوفيد-19، وأشجع جميع المشاركين على زبادة التعاون والتشارك. والأمم المتحدة تعيد تأكيد استعدادها لدعم تلك الجهود حسب الحاجة.

67 - وفي نهاية المطاف، فإن المســؤولية عن الأداء الفعال لمباحثات جنيف الدولية، بما في ذلك ما يتعلق بمعالجة مسائل السلام والأمن والمسائل المتصلة بالعمل الإنساني، تقع على عاتق المشاركين. فبعد مضي أكثر من 11 سنة على بدء مباحثات جنيف الدولية، أصبح من مصلحة السكان المتضررين من النزاع ألا يسمح المشاركون والجهات المعنية صاحبة المصلحة للعملية بأن تطول أكثر من ذلك، ولكن تلك المصلحة تكمن بالأحرى في أن يستخدم أولئك المشاركون وتلك الجهات هذا المحفل الفريد على أكمل وجه من أجل إحراز تقدم ملموس بشأن جميع المسائل موضع الاهتمام. والأمم المتحدة مستعدة، بما في ذلك من خلال فريق الأمم المتحدة القطري في الميدان وممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية بصـــفتها رئيسة مشاركة لتلك المباحثات، ومن خلال العمل في شراكة وثيقة مع زميليها الرئيسين المشاركين الآخرين، لأن تواصل دعم هذه الجهود، شـريطة أن تتوافر الإرادة الواضحة والجلية لدى الجهات المعنية صــاحبة المصلحة للمضي قدما فيما يتعلق بالمسائل لفائدة السكان المتضررين.